DEAN
UNIVERSITY LIBRARIES

Riyad University

RIYAD, SAUDI ARABIA

No. .... : الرقم   Date ....

مكتبة جامعة الرياض - قسم المخطوطات

الرقم: ٤٢٠٩ ف ١٠/٩٠٦

العنوان: [illegible]

المؤلف: لم يعلم المؤلف

تاريخ النسخ: [illegible]

اسم الناسخ:

عدد الأوراق: ٩ ق ١٦،٥×١١ سم

ملاحظات: [illegible]

٢١٤ (كتاب فى أصول الدين) ، كتب فى القرن الثانى
ك . عشر الهجرى تقديرا .
٩ق مختلفة المسطرة ١٦٫٥×١١سم
٤٣٥٩ نسخة متوسطة ، خطها تعليق دقيق ، ناقصة
الأول والآخر
١- أصول الدين أ- تاريخ النسخ

الى تعظيم اوضاع وضعوها من عند انفسهم فسهلت عليهم اذلم يدخلوا بها تحت
امر غيرهم وهم عندي كفار بهذه الاوضاع مثل تعظيم القبور و
خطاب الموتى بالحوائج وكتب الرقاع يا مولاي افعل بي كذا وكذا و
القي الخرق على الشجر اقتداء بمن عبد اللات والعزى انتهى كلامه فتأمل
قوله وهم عندي كفار بهذه الاوضاع وتشبيهه اياهم بمن عبد اللات
والعزى وقال الشيخ تقي الدين في الرسالة السنية لما ذكر حديث
الخوارج ومروقهم من الدين وامره صلى الله عليه وسلم بقتالهم قال فاذا
كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفائه ممن انتسب الى الاسلام من مرق منه
مع عبادته العظيمة فيعلم ان المنتسب الى الاسلام والسنة في هذه
الازمان قد مرق ايضا من الاسلام وذلك باسباب منها الغلو الذي ذمه
الله في كتابه حيث قال يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم الاية وعلي بن
ابي طالب حرق الغالية من الرافضة فامر باخاديد خدت لهم عند باب كندة
نقذفهم فيها واتفق الصحابة على قتلهم لكن ابن عباس مذهبه ان يقتلوا بالسيف بلا تحريق
وهو قول اكثر العلماء وقصتهم معروفة عند العلماء وكذلك الغلو في بعض المشايخ

ونحوه فكل من غلا في نبي او رجل صالح وجعل فيه نوعا من الالهية مثل ان
يقول يا سيدي فلان انصرني او اغثني او ارزقني او اجرني
او انا في حسبك ونحو هذه الاقوال فكل هذا شرك وضلال
يستتاب صاحبه فان تاب والا قتل فان الله انما ارسل الرسل وانزل الكتب
ليعبد وحده لا يجعل معه اله اخر والذين يدعون مع الله الهة اخر مثل
الملائكة والاصنام لم يكونوا يعتقدون انها تخلق الخلائق او تنزل
المطر او تنبت النبات وانما كانوا يعبدونهم او يعبدون قبورهم او صورهم
ويقولون انما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى ويقولون هؤلاء شفعاؤنا
عند الله فبعث الله رسله تنهى ان يدعى احد من دونه لا دعاء عبادة ولا دعاء
استغاثة قال الله تعالى قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون
كشف الضر عنكم ولا تحويلا الاية قال طائفة من السلف كان اقوام يدعون
المسيح وعزيرا والملائكة الى ان قال وعبادة الله وحده لا شريك له هي
اصل الدين وهي التوحيد الذي بعث الله به الرسل وانزل به الكتب قال
الله تعالى ولقد بعثنا في كل امة رسولا ان اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت
وقال

وقال وما ارسلنا من قبلك من رسول الا نوحي اليه انه لا اله الا انا فا
عبدون وكان صلى الله عليه وسلم يحقق التوحيد ويعلمه امته حتى قال
له رجل ما شاء الله وشئت قال اجعلتني لله ندا قل ما شاء الله وحده ونهى
عن الحلف بغير الله وقال من حلف بغير الله فقد اشرك وقال في مرض
موته لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد يحذر ما فعلوا
وقال اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد ولهذا اتفق ائمة الاسلام على انه
نم ٦ لا يشرع بناء المساجد على القبور ولا الصلاة عندها وذلك لان من اكبر اسباب
عبادة الاوثان كان تعظيم القبور ولهذا اتفق العلماء على ان من سلم على النبي صلى الله
عليه وسلم عند قبره انه لا يتمسح بحجرته ولا يقبلها لانه انما يكون لاركان بيت الله
فلا يشبه بيت المخلوق ببيت الخالق كل هذا لتحقيق التوحيد الذي هو اصل
الدين ورأسه الذي لا يقبل الله عملا الا به ويغفر لصاحبه ولا يغفر لمن تركه كما قال
ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقال ومن يشرك بالله
فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وقال ومن يشرك بالله فقد افترى
اثما عظيما ولهذا كانت كلمة التوحيد افضل الكلام واعظم واعظم اية في القرآن
اية الكرسي الله لا اله الا هو الحي القيوم وقال صلى الله عليه وسلم من كان

اخر كلامه من الدنيا لا اله الا الله دخل الجنة والاله هو الذي يالهه القلب
عبادة له واستعانة به ورجاء وخشية واجلالا ورغبة ورهبة انتهى كلامه
فتامل اول الكلام واخره وتامل كلامه فيمن دعا نبيا او وليا مثل ان يقول
يا سيدي فلان اغثني او انصرني او اجرني او توب علي ونحوه انه يستتاب
فان تاب والا قتل تجده صريحا في تكفير اهل الشرك وقتلهم بعد الاستتابة
واقامة الحجة عليهم وان من غلا في نبي او رجل صالح وجعل فيه نوعا من الالهية
فقد اتخذه الها مع الله لان الاله هو المالوه الذي يالهه القلب اي
يقصده بالعبادة والدعوة والخشية والاجلال والتعظيم وان زعم انه لا يريد
الا الشفاعة والتقرب عند الله لانه بين ان هذا هو مطلوب المشركين
الاولين [illegible] يستدل على ذلك بالايات الصريحات القاطعات والله اعلم وقال
في كتاب اقتضاء الصراط المستقيم وكانت الطواغيت الكبار التي تشد اليها الرحال
ثلاثة اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى وكل واحد منها لمصر من
امصار العرب فكانت اللات لاهل الطائف ذكروا انه كان في الاصل رجلا يلت
السويق للحاج فلما مات عكفوا على قبره واما العزى فكانت لاهل مكة
قريبا من عرفات وكانت هناك شجرة يذبحون عندها ويدعون

واما مناة

واما مناة فكانت لاهل المدينة وكانت حذو قديد من ناحية الساحل و
من اراد ان يعرف كيف كانت احوال المشركين في عبادة اوثانهم
ويعرف حقيقة الشرك الذي ذمه الله وانواعه حتى يتبين له تاويل القران
فلينظر الى سيرة النبي صلى الله عليه وسلم واحوال العرب في زمانه وما ذكره
الازرقي في اخبار مكة وغيره من العلماء ولما كان للمشركين شجرة
يعلقون عليها اسلحتهم ويسمونها ذات انواط فقال بعض الناس
يا رسول الله اجعل لنا ذات انواط كما لهم ذات انواط فقال الله اكبر انها
السنن لتركبن سنن من كان قبلكم فانكر صلى الله عليه وسلم مجرد مشابهتهم في
اتخاذ شجرة يعكفون عليها ويعلقون عليها سلاحهم فكيف بما هو اطم من
ذلك من الشرك بعينه الى ان قال فمن ذلك امكنة بدمشق مثل مسجد يقال
له مسجد الكف فيه تمثال كف علي بن ابي طالب حتى هدم الله ذلك الوثن
وهذه الامكنة كثيرة موجودة في اكثر البلاد وفي الحجاز منها مواضع
فتامل رحمك الله كلام هذا العالم في اللات والعزى ومناة
وجعله بعينه هذا الذي يفعل بدمشق وغيرها من البلاد وتامل قوله
على حديث ذات انواط وتدبره فانه نافع جدا وقال رحمه الله على قوله

وما اهل به لغير الله ظاهره انما ذبح لغير الله سواء لفظ به او لم يلفظ وتحريم
هذا اظهر من تحريم ما ذبح للحم وقال فيه بسم المسيح ونحوه كما ان ما
ذبحناه متقربين به الى الله كان ازكى مما ذبحناه للحم وقلنا عليه بسم الله فان
عبادة الله بالصلاة والنسك له اعظم من الاستعانة باسمه في فواتح الامور
والعبادة لغير الله اعظم كفرا من الاستعانة بغير الله فلو ذبح لغير الله متقربا
اليه لحرم وان قال فيه بسم الله كما يفعله طائفة من منافقي هذه
الامة وان كان هؤلاء مرتدون لا تباح ذبيحتهم بحال لكن يجتمع في
الذبيحة مانعان ومنه هذا ما يفعل بمكة وغيرها من الذبح للجن انتهى
كلام الشيخ رحمه الله فتأمل رحمك الله هذا الكلام وتصريحه فيه بان
من ذبح لغير الله من هذه الامة فهو كافر مرتد لا تباح ذبيحته لانه يجتمع
في الذبيحة مانعان الاول انها ذبيحة مرتد وذبيحة المرتد لا تباح
بالاجماع والثاني مما اهل به لغير الله وقد حرم الله ذلك في قوله قل لا اجد
فيما اوحي الي الاية وتأمل قوله ومن هذا ما يفعل بمكة وغيرها
من الذبح للجن والله اعلم فصل وقال ابن القيم رحمه الله
في شرح المنازل في باب التوبة واما الشرك فهو نوعان
اكبر

يلتزموا شرائعه وان كانوا مع ذلك ناطقين بالشهادتين وملتزمين
بعض شرائعه كما قاتل ابو بكر والصحابة مانعي الزكاة ومع ذلك اتفق
الفقهاء بعدهم بعد مناظرة عمر ابي بكر فاتفق الصحابة على القتال
على حقوق الاسلام عملا بالكتاب والسنة وكذلك ثبت عن النبي
صلى الله عليه وسلم من عشرة اوجه الحديث عن الخوارج والامر بقتالهم واخبر
انهم شر الخلق والخليقة مع قوله تحقرون صلاتكم مع صلاتهم وصيامكم
مع صيامهم فعلم ان مجرد الاعتصام بالاسلام مع عدم التزام شرائعه ليس
بمسقط للقتال فالقتال واجب حتى يكون الدين كله لله وحتى
لا تكون فتنة فمتى كان الدين لغير الله فالقتال واجب فايما
طائفة ممتنعة امتنعت عن بعض الصلوات المفروضات او الصيام
او الحج او عن التزام تحريم الدماء والاموال او الخمر او الميسر او الزنا او نكاح
ذوات المحارم او عن التزام جهاد الكفار او ضرب الجزية على اهل الكتاب
وغير ذلك من التزام واجبات الدين او محرماته التي لا عذر لاحد في

جحودها او تركها التي يكفر الرجل بجحودها فان الطايفة الممتنعة [الممتنعة]
تقاتل عليها وان كانت مقرة بها وهذا مما لا اعلم فيه خلافا
بين العلماء وانما اختلف الفقها في الطايفة الممتنعة اذا اصرت على ترك
السنن كركعتي الفجر والاذان والاقامة عند من لا يقول
بوجوبها ونحو ذلك من الشعاير فهل تقاتل الطايفة الممتنعة على تركها
ام لا فاما الواجبات او المحرمات المذكورة ونحوها فلا خلاف في القتال
عليها وهؤلاء عند المحققين من العلماء ليسوا بمنزلة البغات
الخارجين عن الامام او الخارجين عن طاعته كاهل الشام مع امير المؤمنين
علي بن ابي طالب فان اوليك خارجون عن طاعة امام معين
او خارجون عليه لازالة ولايته واما المذكورون فهم خارجون
عن الاسلام بمنزلة مانعي الزكاة وبمنزلة الخوارج الذين قتلهم علي كرم
الله وجهه ولهذا افترقت سيرته في قتاله لاهل البصرة
واهل الشام وفي قتاله لاهل النهروان فكانت سيرته مع
البصريين

ويكون على بصيرة في دين الله ورسوله ولا يغتر باهل الجهل و
الارتياب وان كانوا هم الاكثرون عددا فهم الاقلون عند الله
ورسوله والمؤمنون قدرا وقد اعتنى العلماء بذلك في كتبهم وبوبوا
لذلك بابا في كتب الفقه في كل مذهب من المذاهب الاربعة وهو
باب حكم المرتد وهو الذي يكفر بعد اسلامه وذكروا انواعا
كثيرة كل نوع منها يكفر به المسلم ويبيح دمه وماله وسنذكر ان شاء الله
من ذلك ما يكفي ويشفي لمن هداه الله والهمه رشده واجعل الكلام كله [بنقل]
من اتباع الايمة على حدة ليسهل ذلك على من اراد الاطلاع اليه ونبدا بكلامهم
في الشرك الاكبر وتكفيرهم اهله حين دفع في زماننا من
بعض المنتسبين الى الاسلام والسنة لانه هو المهم فنقول
اما كلام الشافعية فقال ابن حجر في كتاب الزواجر عن
اقتراف الكباير الكبيرة الاولى الكفر والشرك اعاذنا الله منهما ولما كان
الكفر اعظم الذنوب كان احق بان يبسط الكلام عليه وعلى احكامها

قال الله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون
ذلك لمن يشاء وقال ان الشرك لظلم عظيم وقال ومن يشرك بالله
فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وفي الصحيح ان رسول الله صلى الله عليه و
سلم قال الا انبئكم باكبر الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين
وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور الا وشهادة الزور الحديث
ثم ذكر احاديث كثيرة ثم قال تنبيهات منها بيان الشرك وذكر جملة
من انواعه لكثرة وقوعها في الناس وعلى السنة العامة من غير ان يعلموا
انها كذلك فاذا بانت لهم فلعلهم يجتنبوها لئلا تحبط اعمال مرتكب
ذلك ويخلدون في اعظم العذاب واشد العذاب ومعرفة ذلك امر مهم
جدا فان من ارتكب مكفرا احبط جميع اعماله ويجب عليه قضاء الواجب
منها عند جماعة من الائمة كابي حنيفة ومع ذلك قد توسع اصحابه في
المكفرات وعدوا منها جملا مستكثرة جدا وبالغوا في ذلك اكثر من
بقية ائمة المذاهب هذا مع قولهم بان الردة تحبط جميع الاعمال
وبان من ارتد بانت منه زوجته وحرمت عليه فمع هذا التشديد
العظيم

العظيم بالغوا في الاتساع في المكفرات فتعين على كل ذي
مسكة في دينه ان يعرف ما قالوه حتى يجتنبه ولا يقع فيه فيحبط
عمله ويلزمه قضاؤه وتبين منه زوجته عند هؤلاء الائمة بل عند الشا
فعي رحمه الله ان الردة وان لم تحبط العمل لكنها تحبط ثوابه فلم يبق الخلاف
بينه وبين غيره الا في القضاء فقط ثم ذكر انواع الكفر نوعا نوعا
وسيأتي بعض كلامه ان شاء الله في ذلك لكن تأمل رحمك الله قوله
كثرة وقوعها في الناس وعلى السنة العامة من غير ان يعلموا
كذلك وان الشرك والردة قد وقع في زمانه يتبين لك مصداق
ما قلناه وقال النووي رحمه الله في شرح مسلم واما
الذبح لغير الله فالمراد به ان يذبح باسم غير الله كمن ذبح للصنم او للصليب
او لموسى او لعيسى صلى الله عليهما وسلم او للكعبة ونحو ذلك وكل هذا
حرام ولا تحل هذه الذبيحة سواء كان الذابح مسلما او يهوديا او نصرانيا
نص عليه الشافعي واتفق عليه اصحابنا فان قصد مع ذلك تعظيم المذبوح
له غير الله والعبادة له كان ذلك كفرا فان كان الذابح مسلما قبل ذلك
صار بالذبح مرتدا انتهى فتأمل رحمك الله قوله فان قصد

مع ذلك تعظيم المذبوح له غير الله الخ تجده صريحا في ان المسلم
اذا قصد بالذبح لغير الله تعظيم المذبوح له غير الله والعبادة
له انه يصير كافرا مرتدا والله اعلم

فصل

واما كلام
الحنفية فقال في كتاب تبيين المحارم المذكورة في
القران باب الكفر وهو الستر وجحود الحق وانكاره وهو
اول ما ذكر في القران العزيز من المعاصي قال
الله ان الذين كفروا سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم لا يؤمنون
وهو اكبر الكبائر على الاطلاق فلا كبيرة فوق الكفر الى ان
قال واعلم انما يلزم الكفر انواعا نوع يتعلق بالله ونوع يتعلق
بالقران وسائر الكتب المنزلة ونوع يتعلق بنبينا صلى الله عليه وسلم
وسائر الانبياء والملائكة والعلماء ونوع يتعلق بالاحكام فاما ما يتعلق
بالله اذا وصف الله سبحانه بما لا يليق به بان شبه الله بشيء من
المخلوقات او قال بالحلول او الاتحاد او معه قديم
غيره او معه مدبر غيره او اعتقد انه سبحانه جسم او محدث
او غير حي او اعتقد انه لا يعلم الجزئيات او سخر باسم من اسمائه او امر

من

من اوامره او وعده او وعيده او انكرهما او سجد لغير الله او سب
الله تعالى او ادعى ان له ولدا او صاحبة او اشرك بعبادته شيئا من خلقه او
افترى على الله الكذب بالدعاء الالهية او الرسالة او نفى ان
يكون خالقه ربه او قال ليس لي ربا او قال لذرة من الذرات
هذه خلقت عبثا وهملا وما اشبه ذلك مما لا يليق به سبحانه وتعالى عما
يقول الظالمون علوا كبيرا يكفر في هذه الوجوه كلها بالا
جماع سواء فعله عمدا او هزلا ويقتل ان اصر على ذلك وان تاب تاب الله عليه
وسلم من القتل انتهى كلامه بحروفه فتامل رحمك الله تصريحه بان
من اشرك في عبادة الله غيره انه يكفر بالاجماع ويقتل ان اصر على ذلك و
العبادة التي لا تصلح الا لله ولا يجوز ان يشرك معه فيها غيره انواع منها الدعا
لجلب خير او دفع ضر قال الله تعالى وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا
وقال له دعوة الحق الاية وقال ادعوني استجب لكم الاية
وقال فاذا فرغت فانصب والى ربك فارغب وقال
النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس اذا سالت فاسال الله واذا استعنت فاستعن بالله ومنها
الصلاة فلا يصلى الا لله ولا يركع ويسجد الا لله قال الله تعالى قل

ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وقال
لنبيه صلى الله عليه وسلم فصل لربك وانحر اي اخلص لربك الصلاة والنحر لا شريك له
في ذلك وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعن الله من ذبح لغير الله وقد قرن الله
سبحانه بين هاتين العبادتين الصلاة والنسك في هاتين الايتين فاذا كان
من صلى لغير الله او ركع لغير الله فقد اشرك في عبادة الله غيره فكذلك من ذبح
ذبح القربان لغير الله فقد اشرك في عبادة الله غيره ومن انواع العبادة
الخشية فلا تجوز الخشية الا لله قال الله فلا تخشوا الناس واخشون
ومن انواع العبادة الخوف قال الله انما ذلكم الشيطان يخوف اولياءه فلا
تخافوهم وخافون ان كنتم مؤمنين وقال ومن يطع الله ورسوله
ويخش الله ويتقه فجعل الطاعة لله ولرسوله وجعل الخشية والتقوى لله وحده
ومن انواع العبادة التوكل وهو اسناد العبد امره الى الله الدينية والدنيوية
قال الله تعالى وعلى الله فليتوكل المؤمنون وقال وعلى الله فتوكلوا
ان كنتم مؤمنين فمن توكل على غير الله فقد اشرك في عبادة الله غيره
ومن انواع العبادة الاستعانة قال الله تعالى اياك نعبد واياك نستعين
وقال تعالى فاعبده وتوكل عليه وقال النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس

اذا سالت

اذا سالت فاسال الله واذا استعنت فاستعن بالله فمن استعان
بغير الله فقد اشرك في عبادة الله غيره ومن انواع العبادة النذر
فلا ينذر الا لله قال الله تعالى وما انفقتم من نفقة او نذرتم من نذر فان
الله يعلمه وقال يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيرا
وقال النبي صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطع الله فليطعه ومن نذر ان
يعص الله فلا يعصه والاصل ان العبادة هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه
من اقوال العباد وافعالهم مما امرهم به في كتابه وعلى لسان رسوله
صلى الله عليه وسلم وقد صرح هذا الحنفي في كلامه الذي قدمته لك
ان من اشرك في عبادة الله غيره فهو كافر بالاجماع سواء فعله عمدا او هزلا
انه يقتل ان اصر على ذلك وان تاب تاب الله عليه وسلم من القتل والله
اعلم وذكر ايضا انما يكون فعله كفرا بالاتفاق اذا فعله المسلم يحبط جميع
اعماله ويلزمه اعادة الحج ولا يلزمه اعادة الصلاة والصوم لانهما يسقطان
عن المرتد ويكون وطيه امراته حرام وزنا وان اتى بكلمة الشهادة بحكم العادة
ولم يرجع عما قاله لا يرتفع الكفر والله اعلم وقال الشيخ قاسم في
شرح الدرر النذر الذي يقع من اكثر العوام بان ياتي الى قبر بعض

الصلحا قايلا يا سيدي فلان ان رد غايبي او عوفي مريضي او قضيت
حاجتي فلك من الذهب او الطعام او الشمع كذا باطلا اجماعا لوجوه منها ان النذر
للمخلوق لا يجوز ومنها ان ذلك كفر الى ان قال وقد ابتلي الناس بذلك لا سيما
في مولد احمد البدوي انتهى فصرح بان هذا النذر كفر يكفر
به المسلم والله اعلم ومن كلام الشافعية ايضا ما قاله الامام المحقق ناصر السنة
شهاب الدين عبد الرحمن بن اسماعيل بن ابرهيم [illegible] الشام المعروف
بابي شامة في كتاب الباعث على انكار البدع والحوادث ومنها هذا
ما قد عم به الابتلاء من تزيين الشيطان للعامة تخليق الحيطان
والعمد ومواضع مخصوصة في كل بلد يحكي لهم حاك انه راى في منامه
بها من اشتهر بالصلاح والولاية فيفعلون ذلك ويحافظون عليه مع
تضييعهم فرائض الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ويظنون انهم متقربون
بذلك ثم يتجاوزون ذلك الى ان يعظم وقع تلك الاماكن فيعظمونها ويرجون
الشفا لمرضاهم وقضاء حوائجهم بالنذر لهم وهي بين عيون
وشجر وحايط وحجر وفي مدينة دمشق صانها الله من ذلك مواضع متعددة
كعوينة الحما خارج باب توما والعمود المخلق داخل باب الصغير و

الشجرة

الشجرة الملعونة اليابسة خارج باب النصر في نفس قارعة الطريق
سهل الله قطعها واجتثاثها من اصلها فما اشبهها بذات انواط الواردة في
الحديث الذي رواه محمد بن اسحاق وسفيان بن عيينة عن
الزهري عن سنان بن ابي سنان عن ابي واقد الليثي قال
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حنين وكانت لقريش
شجرة خضراء عظيمة يأتونها كل سنة فيعلقون عليها سلاحهم ويعكفون
عندها ويذبحون لها وفي رواية خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
قبل حنين ونحن حديثو عهد بكفر وللمشركين سدرة يعكفون عليها و
ينوطون بها اسلحتهم يقال لها ذات انواط فمررنا بشجرة عظيمة فقلنا
يا رسول الله وفي الرواية الاولى وكانت تسمى ذات انواط فمررنا بشجرة
عظيمة خضراء فتنادينا من جنبتي الطريق ونحن نسير الى حنين
فمررنا بسدرة فقلنا يا رسول الله اجعل لنا ذات انواط كما لهم ذات
انواط فقال النبي صلى الله عليه وسلم الله اكبر هذا كما قال قوم موسى
لموسى اجعل لنا الها كما لهم الهة قال انكم قوم تجهلون
لتركبن سنن من كان قبلكم اخرجه الترمذي بلفظ اخر والمعنى

واحد وقال هذا حديث حسن صحيح قال الامام ابو بكر الطرطوشي
رحمه الله في كتابه فانظروا رحمكم الله ايثما وجدتم سدرة او شجرة
يقصدها الناس ويعظمون من شانها ويرجون البرو والشفا
من قبلها وينوطون بها المسامير والخرق فهي ذات انواط فاقطعوها
قلت ولقد اعجبني ما صنعه الشيخ ابو اسحاق الجبنياني احد الصا
لحين ببلاد افريقية في المائة الرابعة حكى عنه صاحب الصالح ابو عبد الله
محمد بن ابي العباس المؤدب انه كان الى جانبه عين تسمى عين
العافية كان العامة قد افتتنوا بها ياتونها من الافاق من تعذر عليها
نكاح او ولد قالت امضوا بي الى العافية تعرف بها الفتنة قال
ابو عبد الله فانا في السحر ذات ليلة اذ سمعت اذان ابي اسحاق
نحوها فخرجت فوجدته قد هدمها واذن الصبح عليها ثم قال اللهم لا ترفع لها
راسا فما رفع لها راس الى الان قلت واذهى من ذلك وامر قطعهم
عن قطع الطريق السابلة يجيزون في احدى الابواب الثلاثة
القديمة العادية التي هي من بنا الجن في زمن نبي الله سليمان
بن داود عليه السلام او بنا ذي القرنين وقيل فيه غير ذلك ما

يوذن